

حاضت وهي بنت تسع سنين، ولم تصم رمضان جهلاً منها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً السائلهم حذيفة الجبيل أرسلت بهذا السؤال تقول نحن مجموعة من الفتيات جاءتنا الدورة الشهرية في أعمال لا تتجاوز التسع سنين وجهلاً منا لم نصم بعد شهور رمضان. وحين علمنا بوجوب صيام ما بدأنا - [00:00:00](#) بالصيام فما الواجب في ذلك في قضاء هذه الأيام من شهر الصوم المبارك تجاه هذه الشهور مع الإخراج للصدقة جزاكم الله خيراً. الواجب عليكم صيام الأيام التي افطرتن فيها بعد آآ حصول الحيض. لان من - [00:00:20](#) محاوط وقد بلغت ووجبت عليها الواجبات الشرعية من صيام وصلاة وغير ذلك. لقوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض بغير خمار. والمراد من بلغت سن المحيض. وما تركتن من صيام رمضان في الفترة التي مرت - [00:00:40](#) في اول بلوغكن هذا يكون عن جهل او عن تساهل فالواجب عليكم التوبة الى الله سبحانه وتعالى وقضى عدد ايام التي لم تصمها واطعام مسكين عن كل يوم عن التأخير كفارة عن تأخير القضاء الى هذا الوقت. لا تبرأ - [00:01:00](#) الا بذلك. توبة الى الله عز وجل قضاء الايام كاملة التي جرى فيها الافطار بعد البلوغ اطعام مسكين عن كل يوم كفارة عن التأخير الى هذا الوقت. وبالله التوفيق - [00:01:20](#)